

التوقيف على مهمات التعاريف

وعدان الشيء زمانه .

العد اعتبار الكثرة بعضها ببعض قاله الحرالي .

العدد كمية متألّفة من الآحاد أو مختص بالمتعدد في ذاته فلا يكون الواحد عدداً لأنه غير متعدد إذ التعدد الكثرة وقال النحاة الواحد من العدد لأنه الأصل المبني عليه ويبعد أن يكون أصل الشيء ليس منه .

العدة بالضم ما أعدته لحوادث الدهر .

العدة تربص يلزم المرأة عند زوال النكاح ويقال تربص المرأة مدة معلومة يعلم بها براءة رحمها عن فرقة حياة بطلاق أو فسخ أو لعان أو شبهة أو وضع أو تفجعا عن فرقة وفاة .

العدل الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط وقال الراغب العدالة والمعدلة لفظ يقتضي المساواة والعدل والعدل متقاربان لكن العدل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالأحكام والعدل فيما يدرك بالحاسة كالموزون والمعدود والمكيل والعدل التقسيط على سواء وعليه روي بالعدل قامت السموات والأرض تنبئها على أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة في العالم زائداً على الآخر أو ناقصاً على مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظماً